

الصارم المنكي في الرد على السبكي

@ 444 @ حسن صحيح ورواه ابن ماجه من حديث حسان بن ثابت واحتج المجوزون بأحاديث منها قوله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها وأجاب المانعون بأن هذا خطاب الذكور ومنها قوله صلى الله عليه وسلم للمرأة التي راها عند قبر تبكي اتقي الله واصبري ولم ينهها عن الزيارة وهو استدلال صحيح ومنها قول عائشة كيف أقول يا رسول الله قال قولني السلام على أهل الديار من المؤمنين وسنذكره في خروج النبي صلى الله عليه وسلم للبيعة وهو استدلال صحيح انتهى ما ذكره والجواب أن يقال هذا المعترض لو نوقش على جميع ما يقع في كلامه من الدعاوي والخلل واللفظ والمجمل لطال الخطاب ولكن التنبيه على بعض ذلك كاف لمن له أدنى فهم وعنده أدنى علم وقوله زيارة القبور تعظيم وتعظيم النبي صلى الله عليه وسلم واجب الكلام عليه من وجوه أحدها أن يقال هاتان المقدمتان إن أخذتا على إطلاقهما أنتجتا أن زيارة قبره واجبة وهو إنتاج لازم للمقدمتين لزوماً بينا فإن الضرب الأول من الشكل الأول والحد الأوسط فيه محمول في الأولى موضوع في الثانية فتكون النتيجة موضوع الأولى ومحمول الثانية وهي زيارة قبره واجبة ثم يلزم على هذا لوازم منها أن تارك زيارة قبره عاص آثم مستحق للعقوبة منتفي العدالة لا تصح شهادته ولا تقبل روايته ولا فتواه وفي هذا تفسيق جميع الصحابة إلا من صح عنه منهم الزيارة ولا ريب إن هذا شر من قول الرافضة الذين فسقوا جمهورهم بتركهم توليه على بل هو من جنس قول الخوارج الذين يكفرون بالذنوب لأن تارك هذه الزيارة عنده تارك